تأثير الجريمة الالكترونية على المجتمع

سالم حمد الراشدي، طالب بسلك الدكتوراه
جامعة محمد الخامس، كلية الأداب والعلوم الإنسانية بالرباط
المملكة المغربية

مقدمة

منذ ظهر الحاسب الآلي عام 1946 على يد العالمين الأمريكيين في جامعة بنسلفانيا وشاع استخدامه في العالم بعد ذلك إلى أن وصل إلى العالم العربي في مطلع الستينات على يد الشركات الأجنبية وعدد من المصارف، فإن العالم أصبح في مواجهة كائن ميكانيكي جديد بدأ يغزو الحياة بشكل تدريجي وتطور مطرد في شكل ثورة علمية جديدة، جعلت هذا الحاسب يؤدي من المهام والوظائف والتعامل مع المعلومات والوظائف، مالا طاقة الآلاف الأشخاص بها، وأصبح هذا الجهاز مستودع أسرار الناس وأبحاثهم وخططهم، وغدا الحاكم الأمر والموجه الأمين، لآلات المصانع والمعامل، والمتحكم في حركة الطائرات، والقاطرات، والمنظم لعمل البنوك والشركات[1].

من هنا يمكن القول بأن العام أصبح أمام ثورة حقيقية هي ثورة المعلومات، أو العالم الرقمي، وصار الناس أحيانا مختارين وفي أحايين أخرى مضطرين للتعامل مع هذا العام الجديد أو مجتمع المعلومات كما يحلو للبعض أن يسميه، وما لبث الناس قليلا وهم يفيقون من صدمة ثورة المعلومات الجامحة حتي دهمتهم ثورة جديدة خلقها ذلك التزاوج أو الاتحاد الفريد بين هذا الجهاز وأنظمة الاتصالات الحديثة ، لنصل في نهاية القرن الماضي وبدايات هذا القرن إلى ما يسمى التواصل عبر شبكة الأنترنت العالمية، التي حطمت الحدود بين الدول وقصرت المسافات بين الأفراد والجماعات، واختصرت الزمن عبر شبكة لا مرئية، أو محسوسة، سميت بشبكة الأنترنت العالمية، أو (الشبكة العنكبوتية) أو (الفضاء السيبراني) والتي بدأ استعمالها للأمور العسكرية أولا في الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام 1969، وبدأ العام العربي يتعرف عليها في أواخر الثمانينات وبدأت تنتشر فيه تدريجيا، بل إن الأمر تطور إلى حد الاقتراع من خلال جهاز الكمبيوتر مباشرة وبعيدا عن الاستخدامات الحميدة أو السلمية للكمبيوتر، يمكن القول بأن التطور المذهل في هذا المجال. قد ترتب عليه نشوء، جرائم ناتجة عن استخداماته المتعددة، وهذه الجرائم إما أن تقع على الكمبيوتر ذاته، وإما أن تقع بواسطة الكمبيوتر حيث يصبح أداة في يد الحالي يستخدمه التحقيق أغراضه الإجرامية ونظرا لازدياد الجرائم المتعلقة بالكمبيوتر شرعت الدول بوضع تشريعات جنائية خاصة لمكافحة جرائم الكمبيوتر التي تعتبر ظاهرة مستحدثة على علم الإجرام ومن هذه الدول الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وباقي دول الاتحاد الأوروبي الذي وضع اتفاقية حول جرائم الكمبيوتر سنة 2001 م، والتي أوصت فيها الدول الأعضاء باتخاذ كافة الإجراءات التشريعية أو غيرها حسب الضرورة لجعل الدخول إلى جميع نظم الكمبيوتر أو أي من أجزائه بدون وجه حق جريمة جنائية بحسب القانون المحلي، كما أوصت هذه الاتفاقية على مجموعة من المبادئ العامة المتعلقة بالتعاون الدولي في مجال الشنون الجنائية، وحددت كذلك الإجراءات المتعلقة بطلبات المساعدة المتبادلة بين الدول الأعضاء في غياب الاتفاقيات الدولية[2].

[1] عبد العال الديربي، محمد صادق اسماعيل، الجرائم الإلكترونية، دراسة قانونية قضائية مقارنة، المركز القومي للإصدارات القانونية، ط1، 2012، ص7

[2] عبد العال الديربي، محمد صادق إسماعيل، ***الجرائم الإلكترونية، دراسة قانونية قضائية مقارنة***، مرجع سابق، ص8

إن الجريمة ظاهرة اجتماعية، تتأثر طبيعتها وحجمها بالتحولات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دوليا ووطنيا، فقد ظهر للوجود نمط جديد من الإجرام، تجسد في انتشار الجرائم المعلوماتية أو الإلكترونية، والتي تعتبر من أكبر السلبيات التي خلفتها الثورة المعلوماتية، لكون هذه الجرائم تشمل في اعتداءاتها قيما جوهرية تخص الأفراد والمؤسسات وحتى الدول في كافة نواحي الحياة.

مشكلة البحث:

إلى أي حد تؤثر الجريمة الإلكترونية على تماسك المجتمع؟

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا موضوع الجريمة الإلكترونية في كونه من المستجدات التي ظهرت مؤخرا خصوصا مع الثورة المعلوماتية، والتي استهدفت الاعتداء على البيانات والمعلومات والبرامج والعقود...وبالتالي تمس الحياة الخاصة للأفراد وتهدد الأعمال التجارية بخسائر فادحة كما قد تنال من الأمن العام والسيادة الوطنية للدول، وتشجيع فقدان الثقة في المعاملات الإلكترونية، مما يستوجب البحث فيه من مختلف المستويات وتوعية القارئ بخطورته.

خطة البحث:

- المحور الأول: الجريمة الإلكترونية " تحديد المفاهيم".
- المحور الثاني: مظاهر تأثير الجريمة الالكترونية على المجتمع

المحور الأول: الجريمة الإلكترونية " تحديد المفاهيم".

إن الباحث في مصطلح الجريمة الإلكترونية يجدها تتكون من مقطعين هما الجريمة والإلكترونية.

تعرف الجريمة في الشريعة الإسلامية بأنها إتيان فعل محرم معاقب على فعله أو ترك فعل مأمور به معاقب على تركه[3].

أما قانونيا، فالجريمة كل فعل غير مشروع سواء كان سلبيا أم إيجابيا يصدر عن إرادة معتبرة قانونا يفرض لها القانون جزاءً جنائيا[4].

وبالتالي تكون الجرائم الإلكترونية هي المخالفات التي ترتكب ضد الأفراد أو المجموعات من الأفراد بدافع الجريمة وبقصد إيذاء سمعة الضحية أو أذى مادي أو عقلي للضحية مباشر أو غير مباشر باستخدام شبكات الاتصالات مثل الإنترنت (غرف الدردشة – البريد الإلكتروني – الموبايل).

وتعتمد تعاريف الجريمة الإلكترونية في الغالب على الغرض من استخدام هذا المصطلح وتشمل عددا محدداً من الأعمال ضد السرية والنزاهة وتوافر بيانات الكمبيوتر أو أنظمة ويمثل جوهر الجريمة الإلكترونية أبعد من هذا الوصف ومع ذلك، فالأعمال ذات الصلة بالحاسوب لأغراض شخصية أو تحقيق مكاسب مالية أو ضرر بما في ذلك أشكال الجرائم المتصلة بالهوية والأفعال المتعلقة بمحتويات الكمبيوتر جميعها تقع ضمن معنى أوسع لمصطلح ‘‘الجريمة الإلكترونية".

ولقد عرفها الفقيهان "ميشيل وكريدو" أنها تشمل الحاسب كأداة لارتكاب الجريمة بالإضافة إلى الولوج غير المصرح به لحاسب المجني عليه وتمتد لبطاقات الائتمان وانتهاك ماكينات الحساب الآلي[5]. إذا فهي تشمل جميع أشكال الجريمة التي تلعب فيها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دورا أساسيا وهنا تقع الكثير من الجرائم بدءا من قرصنة الأنظمة الرقمية وتثبيت برامج التجسس للاحتيال باستخدام الخدمات المصرفية عبر الإنترنت والمطاردة الافتراضية...وغيرها من الجرائم التي تظهر يوما بعد يوم.

يعرف Sheldon . J. Hecht الجريمة الإلكترونية بأنها : " واقعة تتضمن تقنية الحاسب ومجني عليه يتكبد أو يمكن أن يتكبد خسارة وفاعل يحصل عن عمد أو يمكنه الحصول على مكسب"[6].

وقد عرفها كذلك خبراء متخصصون من بلجيكا في معرض ردهم على استبيان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD بأنها " كل فعل أو امتناع من شأنه الاعتداء على الأموال المادية أو المعنوية يكون ناتجا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن تدخل التقنية المعلوماتية "[7].

ويعرف خبراء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، جريمة الكمبيوتر بأنها : "كل سلوك غير مشروع أو غير أخلاقي أو غير مصرح به يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات ونقلها"[8].

فالجريمة الإلكترونية هي كل فعل ضار يأتيه الفرد أو الجماعة عبر استعماله الأجهزة الإلكترونية، ويكون لهذا الفعل أثر ضار على غيره من الأفراد.

---

[3] طلال أبو عفيفة، أصول علمي الإجرام والعقاب وآخر الجهود الدولية والعربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، دار الجندي للنشر والتوزيع، ط1، 2013، ص50

[4] سحر فؤاد مجيد، ***الجرائم المستحدثة: دراسة معمقة ومقارنة في عدة جرائم***، المركز العربي للنشر والتوزيع، ط1، 2019، ص16

[5] عبد العال الديربي، ***الجرائم الإلكترونية، دراسة قانونية قضائية مقارنة***، المركز العربي للنشر والتوزيع، ط1، 2012، ص41

[6] لينا جمال محمد، الجرائم الإلكترونية، ماهيتها طرق مكافحتها، دار خالد اللحياني للنشر والتوزيع، 2016، ص83

[7] نفسه

[8] نفسه

الجريمة الإلكترونية هي الجريمة ذات الطابع المادي التي تتمثل في كل سلوك غير قانوني مرتبط بأي شكل بالأجهزة الإلكترونية يتسبب في حصول المجرم على فوائد مع تحميل الضحية خسارة ودائماً يكون هدف هذه الجرائم هو سرقة وقرصنة المعلومات الموجودة في الأجهزة أو تهدف إلى ابتزاز الأشخاص بمعلوماتهم المخزنة على أجهزتهم المسروقة.

الجريمة الإلكترونية عبارة عن نشاط إجرامي تستخدم فيه تقنية الحاسب الآلي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كوسيلة أو هدف لتنفيذ الفعل الإجرامي.

يعرفها أحمد صياني بأنها تصرف غير مشروع يؤثر في الأجهزة و المعلومات الموجودة عليها وهذا التعريف يعتبر جامع مانع من الناحية الفنية للجريمة الإلكترونية حيث انه لارتكاب الجريمة يتطلب وجود أجهزة كمبيوتر زيادة على ربطها بشبكة معلوماتية ضخمة.

لقد عرف الدكتور عبد الفتاح مراد جرائم الأنترنت على أنها :" جميع الأفعال المخالفة للقانون والشريعة والتي ترتكب بواسطة الحاسب الآلي من خلال شبكة الأنترنت وهي تتطلب إلمام خاص بتقنيات الحاسب الآلي و نظم المعلومات سواء لارتكابها أو للتحقيق فيها ويقصد بها أيضا أي نشاط عير مشروع ناشئ في مكون أو أكثر من مكونات الأنترنت مثل مواقع الأنترنت وغرف المحادثة أو البريد الإلكتروني كما تسمى كذلك في هذا الإطار بالجرائم السيبيرية أو السيبرانية لتعلقها بالعالم الافتراضي ، وتشمل هذه الجرائم على:

أي أمر غير مشروع بدءا من عدم تسليم الخدمات أو البضائع مرورا باقتحام الكمبيوتر. التسلل إلى ملفاته . وصولا إلى انتهاك حقوق الملكية الفكرية، والتجسس الاقتصادي (سرقة الإسرار التجارية) والابتزاز عبر الأنترنت وتبيض الأموال الدولي وسرقة الهوية والقائمة مفتوحة لتشمل كل ما يمكن تصوره بما يمكن أن يرتكب عبر الأنترنت من انحرافات كما تعرف بالجرائم التي لا تعرف الحدود الجغرافية التي يتم ارتكابها بأداة هي الحاسوب الآلي عن طريق شبكة الأنترنت وبواسطة شخص على دراية فائقة.

بينها تعريف الأستاذ : جون فورستر "كل فعل إجرامي يستخدم الكمبيوتر في ارتكابه كأداة رئيسية"[9]. و يعرفها مكتب تقييم التقنية بالولايات المتحدة الأمريكية أنها "الجريمة التي تلعب فيها البيانات الكمبيوترية و البرامج المعلوماتية دورا رئيسيا.

وقد عرفتها الدكتورة هدى قشقوش بأنها "كل أشكال السلوك غير المشروع أو غير مسموح به فيما يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات أو نقل هذه البيانات الذي يستخدم عن طريق الحاسوب"[10].

المحور الثاني: مظاهر تأثير الجريمة الالكترونية على المجتمع

في بداية استخدام الإنترنت لم يكن أحد من مخترعيها يعلم أنه في يوم من الأيام سوف تستعمل هذه الوسيلة الاتصالية في الإجرام، حيث كان الغرض من اختراعها في بادئ الأمر هو استعمالها في مجالات عسكرية أو بحثية.

لكن مع مرور الوقت أصبح يعتمد عليها في مختلف مناحي الحياة، حيث إن تزايد عدد المشتركين من خلالها عبر العالم، يعتبر من بين أكثر الأسباب التي أدت إلى ظهور هذا النوع من الإجرام، وذلك راجع إلى التباين بين مستويات ونوايا هؤلاء المشتركين[11].

وتطورت الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت بشكل رهيب في المدة الأخيرة، وذلك بالنظر إلى التطور المستمر والمتسارع لشبكة الإنترنت، مما جعل هذه الشبكة وسيلة مثالية لتنفيذ العديد من الجرائم بعيداً عن أعين الجهات الأمنية، حيث مكنت الإنترنت العديد من المجرمين والجماعات الإجرامية من القيام بعدة أفعال غير مشروعة مستغلين مختلف التسهيلات التي تقدمها هذه الشبكة وذلك بدون أدني مجهود وبدون الخوف

---

[9] كريم خنياب الأسدي، جرائم النصب والاحتيال وعلاقتهما بالجرائم المشابهة لهما في القانون الجنائي، دراسة قانونية مقارنة، الآن ناشرون وموزعون، 2017، ص242

[10] نفسه

[11] أحمد خليفة الملط، الجرائم المعلوماتية، ط2، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006، ص14

من العقاب، وهو ما دفع العديد من الدول والهيئات والمنظمات إلى التحذير من خطورة هذه الظاهرة التي تهدد كل مستخدمي الإنترنت حيث أصبحت من أسهل الوسائل التي يعتمد عليها مرتكبي الجريمة.

كما سعت المجتمعات إلى الحد من الجريمة المرتكبة غير الإنترنت، وذلك لما تشكله هذه الظاهرة من إشكالات قانونية واقتصادية واجتماعية معقدة، فكما واكبت المجتمعات تطور الجريمة التقليدية بالتصدي لها وردعها عن طريق من القوانين والتشريعات، دأبت كذلك على فعل نفس الشيء مع الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت، وذلك بالتطرق إليها بالدراسة والتحليل من أجل وضعها في إطار اجتماعي وقانوني يمكن من خلاله وضع الطرق السليمة لمكافحتها.

ومع هذا التطور في عالم المعلومات من خلال شبكة الإنترنت نشأت أنواع مختلفة من الجرائم التي ما كانت لتوجد لولا ظهور هذه الشبكة، وقد تنوعت واتخذت صوراً مختلفة كالدخول إلى مواقع المؤسسات وتغيير معلوماتها، أو سرقة الملفات، والدخول إلى الشبكات الأمنية والعسكرية للدول، والتلاعب ببرامج ومعلومات بعض المؤسسات أو تعديلها، وبث معلومات مخلة بأمن الدول وكذلك التنصت والاستماع إلى المكالمات الهاتفية، ونسخ البرامج والأبحاث العلمية وإعادة استخدامها أو طبعها وتسويقها، وإشاعة الفساد والانحراف والتشهير بالأشخاص والدول، وغير ذلك من الجرائم التي لم توجد قبل ذلك. هذه الجرائم قد تنوعت واتخذت مظاهر مختلفة بحيث أصبحت اليوم تطرح إشكاليات خطيرة على عدة أصعدة منها الصعيد الاجتماعي والأمني والاقتصادي، والسياسي والقانوني[12].

وتنتشر شبكة الإنترنت انتشارا واسعا، فهي علامة هذا العصر، وحديث الناس في المجالس فدونت فيها المعارف البشرية القديمة منها والحديثة، ويكتب فيها كل ما يستجد مما يصل إليه الإنسان ويمكن الوصول إلى كل ما فيها بيسر وسهولة لا يحدها حدود ولا يقيدها قيود.

هذه الشبكة لها وجه يعود على الإنسان بالخير، ومنافعها لا تحصي عليه، ولكن إلى جانب هذا الخير لها آثار مدمرة عندما يساء استخدامها، حيث يتم من خلالها ارتكاب جرائم لا عهد للبشرية بها. فيتم من خلال هذه الشبكة سرقة المستندات، وتزويرها وتدمير مواقع المعلومات، ونشر الإشاعات وتشويه سمعة الدول والأشخاص والشركات والاستيلاء على الإنتاج الفكري والعلمي للآخرين، بل نشر الفسوق والفجور والدعارة والدعوة إلى تجارة الجنس، وغيرها من الجرائم.

يضاف إلى ما ذكر، أن هذه الجرائم التي ترتكب من خلال هذه الشبكة لم تضع لها أكثر الدول قانوناً يمكن الرجوع إليه في توصيفها وتحديد طبيعتها، وما القانون الواجب التطبيق؟ وإن وضعت قوانين فهي في الغالب محلية، بينما هذه الجرائم أصبحت في معظمها دولية تتعدي الحدود والزمان والمكان. وتبدو أهمية هذه الدراسة زيادة على ما سبق في توغل شبكة الإنترنت في حياة الأفراد والجماعات والدول والشركات وزيادة على ما ذكر فإن جرائم شبكة الإنترنت جرائم مستحدثة لم تستقر بعد على النحو الذي حظيت به الدراسات في الجرائم التقليدية، وكيفية التعامل معها، وكيفية معاقبة مرتكبي هذه الجرائم ولذلك فهي بحاجة إلى دراسات معمقة لتقديم أوجه ملائمة لهذه الجرائم.

خاتمة:

لقد لعبت وسائل التكنولوجيا الحديثة في التطور المتسارع في كافة مجالات الحياة والتأثير على نمط العيش، حيث أظهرت التقنيات الحديثة ووسائل الاتصالات الذكية أنماط جديدة من المعاملات، وقد صاحب ظهور الأنترنت وأجهزة الموبايل والانتشار الواسع لها واستعمالها في جميع الميادين وازدياد عدد مستخدميها في العالم – ظهور أنماط جديدة من الجرائم تختلف عن الجرائم التقليدية الموجودة في العالم المادي وتسمى بالجرائم الإلكترونية التي تقع في عالم افتراضي متجاوزا حدود الدول المختلفة.

[12] أحمد خليفة الملط، الجرائم المعلوماتية، مرجع سابق، ص23